

قانون رقم ١٠٠ لسنة ٢٠٠٥

بربط موازنة البنك الرئيسي للتنمية والاتصال الزراعي

للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٥

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة البنك الرئيسي للتنمية والاتصال الزراعي لسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٥ بمبلغ ١٧٠٩٢٢١٠٠٠ جنيه (فقط وقده ملبار وسبعمائة وتسعه ملايين ومائتان واحد وعشرون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية لسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٥ بمبلغ ٣٣٥٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده ثلاثة وخمسة وثلاثون مليون جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ٨٠٠٠٠٠ جنيه .

- النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٢٥٥٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية لسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٥ بمبلغ ١٤٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده أربعين مليون جنيه) منها مبلغ ٦٠٠٠٠٠٠ جنيه إعانة دعم البنوك التابعة .

(المادة الرابعة)

قدر فائض العمليات الجارية لسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٥ بمبلغ ٧٥٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده خمسة وسبعين مليون جنيه) منه مبلغ ٦٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيه فائض حكومة .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٥/٢٠٠٦ مبلغ ١٢٩٩٢٢١٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليار ومائتان وتسعة وتسعون مليوناً ومائتان وواحد وعشرون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية مبلغ ١٢٨٤٠٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية مبلغ ١٢٨٦٣٨١٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٥/٢٠٠٦ مبلغ ١٢٩٩٢٢١٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليار ومائتان وتسعة وتسعون مليوناً ومائتان وواحد وعشرون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة مبلغ ١١٥٢١٧٥٠٠٠ جنيه .
- قروض وتسهيلات ائتمانية مبلغ ١٤٧٠٤٦٠٠٠ جنيه .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذا البنك بما لا يتعارض مع قانون إنشائه .

(المادة الثامنة)

يلتزم البنك بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للبنك السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء، بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٥ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ جمادى الأولى سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٢٠ يونيو سنة ٢٠٠٥ م) .

حسني مبارك

وزارنة البنت الرئيسي للتنمية والاتصال

الشيعة بالمعنى

بيان		٣٠٠/٣٠٢٠	٣٠٠/٣٠٣٠	٣٠٠/٣٠٤٠
الاستخدامات الجاربة:	الإيرادات الجاربة:			
الأجهزة	إيرادات الشاملة	٧٨١	٦٥٠	٣٧٥٣٥
النفقات الجاربة والتحولات الجاربة	إعانت	٣٥٠	٣٥٠	٨٧٤٤
إيرادات أخرى	إيرادات إدارية	٨٧٠	٦٥٠	٩٧٥٣٥
جملة الإيرادات الجاربة	إيرادات الموارد	٣٥٠	٣٥٠	٩٧٥٣٥
جملة الاستخدامات الجاربة	الاستخدامات الجاربة	٣٣٥	٣٣٥	٨٧٤٤
ضريبة دخلية ورسم تسيير الموارد	ضريبة دخلية	٣٨٠	٣٨٠	٣٨٠
فائض الحكومة	فائض	٣٦٥	٣٦٥	٣٦٥
جملة الفائض	جملة الموارد	٧٤٥	٧٤٥	٧٤٥
جملة الموارد	إيرادات الرأسمالية	١٤٠	١٤٠	١٤٠
إيرادات رأسمالية متعددة	إيرادات رأسمالية	١١٦٩١٧٦	١١٦٩١٧٦	١١٦٩١٧٦
ضرر ونفيض الرأسمالية	ضرر ونفيض الرأسمالية	٦٤٧٠٦٧١	٦٤٧٠٦٧١	٦٤٧٠٦٧١
جملة الاستخدامات الرأسمالية	إجمالي الموارد	١٧٩٢٣١	١٧٩٢٣١	١٧٩٢٣١